

شرح كتاب عمدة الأحكام | الشيخ د.عبدالله صالح العبيد |

المجلس العاشر

عبدالله العبيد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبيه ورسوله سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين نتابع مجلس الختم في كتاب العودة في الاحكام للامام عبد الغني المقدسي. قال رحمه الله كتاب الحدود - [00:00:05](#)
عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال قدم ناس من عكل او قال عرينة المدينة فامر لهم فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وامرهم ان يشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا النعم - [00:00:20](#)
فجاء الخبر في اول النهار فبعث في اثارهم فلما ارتفع النهار جيء بهم فامر فقطع ايديهم وارجلهم وسمرت اعينهم وتركوا في الحرة يستسقون فلا يسقون يستسقون فلا يسقون. قال ابو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله اخرجهم الجماعة - [00:00:37](#)

عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد. طبعاً هون يعني ولا يستسقون فلا يسقون لم يسقهم لانهم يعني سقوا الماء واللبن واكرموا ومع ذلك قتلوا الراعي وشملوه او سمروه - [00:00:57](#)
الجزء من جنس العمل نعم وهذا الحديث يعني هو في حديث الحراية. والحراية احسن الاقوال فيها قول مالك. رحمه الله وهو رواية عندنا في المذهب كما في الانصاف ان الحراية مرجعها الى الامام يسمونها اليوم يعني في البحث الفقهي المعاصرين يسمونها الجريمة السياسية - [00:01:14](#)

احسن قول هو قول مالك يعني في اية الحراية ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم او او هذا تعرفون قد نقل عن ابن عباس قولان الترتيب والتخيير الامام هذا اقوى يعني يشبهه والله اعلم. لماذا؟ لان هؤلاء الناس خرجوا على الامة - [00:01:36](#)
فكان الامام نائبا عن الامة في استحقاق حقها لا يجب ان يرد هذا الى الامام. ولان يعني الحراية تختلف بحسب احوالها وحسب يعني يعني ما فعل فيها هل هل سرق - [00:01:59](#)

لكن لو ان هؤلاء قتلوا هذا ما يجوز يا شيخ الله يرضى عنهم ليست هذه مما يعفى عنه. يجب قتلهم قال رحمه الله عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالوا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله - [00:02:16](#)

صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله. فقال الخصم الاخر وهو افقه منه نعم فاقضي بيننا بكتاب الله واذل لي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامرأتي واني اخبرت ان على ابن الرجم - [00:02:35](#)

اقتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت اهل العلم فاخبروني ان ما على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا اعطيه - [00:02:53](#)

ما بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام. اغضوا يا انيس اغدو يا انيس لرجل من اسلم على هذا فان اعترفت فارجمها. قال فغدى عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فردمت - [00:03:06](#)
العسيف الاجير وعنه رضي الله عنه رضي الله عنهما انهما قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الامة اذا زنت ولم تحصن. قال ان

زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير. قال ابن شهاب لا ادري ابعد الثالثة - [00:03:24](#)
الرابعة والضعيف الحبل عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد
فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه - [00:03:44](#)

فتنحى تلقاء وجهه فقال له يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه فتنحات تلقاء وجهه فقال له يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه
حتى ثن ذلك عليه اربع مرات فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال ابك جنون؟ قال لا. قال -
[00:03:55](#)

هل احسنت؟ قال نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه او احصنت. كلها صحيحة. فاذا احسنا فاذا احسنا
فان اتينا. اية السلام عليكم قال ابن شيبان فاخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن انه سمع جابر بن عبد الله يقول كنت فيمن رجمه
فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة هرب فادركناه - [00:04:14](#)

وبالحررة فرجمناه. الرجل هو ماعز ابن مالك وروى قصته وروى قصته جابر ابن عبد الله وعبد الله ابن عباس وابو سعيد الخدري
وبريضة ابن حصيب الاسلمي رضي الله عنهم عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ان اليهود جاءوا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكروا له ان امرأة منهم رجلا زانيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:36](#)

ما تجدون في التوات في شأن الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون. قال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الردم فاتوا بالتوراة فنشروها
فوضع احدهم يده على الردم فقرأ ما قبلها وما بعدها. فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم. فقال صدق يا
محمد فامر به - [00:04:58](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فرجم فرجم. نعم. قال فرأيت الرجل ينجأ على المرأة يقيها الحجارة. يعني يحني عليها هكذا. نعم. احسن
الله اليكم قال الرجل الذي وضع يده على اية الرجم عبد الله بن سوريا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لو ان امرا طلع عليك بغير ذكر فحذفته بحصاة - [00:05:18](#)

عندي فحذفته لا هو على كل حال يعني الرواية هي بالخاء. الخلف حصى خلف لانها صغيرة نعم فحذفته بحصاة فبقأت عينهما كان
عليك جناح باب حد السرقة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته ترى عندي مثلك
فحذفتها - [00:05:38](#)

الصواب هي كما نبه القاضي عليها ابو جماعة فحذفته نعم سلام عليكم قال وفي لفظ ثمنه ثلاثة دراهم. عن عائشة رضي الله عنها انها
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا - [00:06:11](#)

وعن عائشة رضي الله عنها ان قريش اهمهم شأن المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟
فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد يحب رسول الله - [00:06:28](#)

صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال اتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام فاختطب فقال انما اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا
سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد - [00:06:38](#)

ويم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها. وفي لفظ قالت كانت امرأة تستعير المتاع وتجحده فامر النبي صلى الله عليه
وسلم بقطع يدها القطع في جحد العارية من المفردات عندنا في المذهب - [00:06:51](#)

الائمة الثلاثة يرون انه لا انما هي كانت تعرف بجحد العارية وقولهم قول وهو الرواية الثانية عندنا في المذهب لانه لو لاحظنا الحديث
كم كرر كلمة سرقة مرة شوفوها يا مشايخ - [00:07:06](#)

اذا سرق فيهم اذا سرق فيهم لو انه سرقت لقطعته اليس كذلك الدال على تعليل الحكم اللي هو يشبه ان يكون هذا. بالمناسبة من
اللطائف هذي عندنا يلغز به اصحاب احمد - [00:07:22](#)

في مسألة يقولون لغز آ ماذا تقول في رجل قطعت يده شرعا ولم يسرق هذا في جهل العالية على المذهب لكن اللغز ما يصلح في
مذهب الائمة الثلاثة اليس كذلك - [00:07:37](#)

طيب نعم السلام عليكم. قال رحمه الله باب حد الخمر عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدة نحو اربعين. قال - [00:08:00](#)

قاله ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن اخف الحدود ثمانين فامر به عمر عن ابي بردة هاني ابن نبال البلوي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشرة اسباط الا في حد من حدود الله - [00:08:12](#)

كتاب الايمان والنذور عن عبد الرحمن ابن سمرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل حال استأذن به طائفة من اهل العلم على ان الجلد في الخمر تعزير ليس - [00:08:29](#)

وهذا احد القولين في مذهب احمد وغيره نعم السلام عليكم قال عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها - [00:08:39](#)

انا عندي وكلت ما في حاجة للتشطيب وكلت اليها نعم يا فانك ان اعطيت عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك واتي الذي - [00:08:56](#)

هو خير عن ابي موسى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني والله ان شاء الله لا يحلف على يميني فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللته - [00:09:12](#)

عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم ولمسلم فمن كان حالفا فليحلف بالله او يصمت وفي رواية قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنها ذاكرا ولا اثرا - [00:09:22](#)

اثرا يعني حاكيا عن غيره انه حلف بها وهذا من وراء عمر رضي الله عنه الا ناقل الكفر كما يقول العلماء ليس بكافر لو نقل شيئا قال ان فلان قال كذا كلمة كفر هذا ما ما يكفر به الانسان - [00:09:40](#)

لكن هذا من الوضع نعم السلام عليكم قال رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال سليمان ابن داود عليهما السلام لا طوفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأة منهن غلاما - [00:09:53](#)

ان يقاتلوا في سبيل الله فليل له قل ان شاء الله فلم يقل فاطاف بهن فلم ترد منهن الا امرأة واحدة نصف انسان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنت وكان دركا لحاجته. قوله فليل له قل ان شاء الله يعني قال له الملك - [00:10:06](#)

عن عبد الله ابن مسعود طب وبين الحلف يا شيخ؟ ويقول في الايمان وبين الحلف؟ لا طوفن. واحد يجيب حتى ياخذ هالجائزة هاها الشيخ نعم القسم اعطه جزاك الله خير الهدية هذي - [00:10:22](#)

جزاك الله خير نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين من حلف على يمين صابر يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر - [00:10:45](#)

لقي الله وهو عليه غضبان. نعم. ونزلت ان الذين يشترون من حلف عليهم من صبر يعني اذا اقدم عليها وهو مجترئ متعمد ويعلم يعلم انه كاذب هذا هذه اليمين الصبر نسأل الله العافية نعم - [00:10:57](#)

ونزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية عن الاشعث ابن قيس انه قال كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاقصنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهدك او يمينك؟ قلت اذا يحلف ولا ييالي - [00:11:15](#)

اللي فوق؟ ايه. ايه. على كل حال الاجود اذا صدرت هي ان تنصب هذي فيها لغة على كل حال في هذا حكاها ابن مالك لكن هي على كل حال الاجود ما دام صدرت الا اذا وقعت في موقع - [00:11:37](#)

في حشو الجملة اذا يحلف ولا ييالي. احسن الله اليكم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم. قلت اذا يحلف ولا ييالي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ - [00:11:52](#)

المسلمين هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان عن ثابت ابن الضحاك الانصاري رضي الله عنه انه بايع رسول الله صلى الله عليه

وسلم تحت الشجرة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين بملة غير الاسلام - [00:12:06](#)
كذبا متعمدا فهو كما قال ولا كفارة فيها لانها عبادة اصلها فاسد نسأل الله العافية نسأل الله العافية يحلف بغير الله. نعم. احسنت قال
ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة وليس على رجل نذر فيما لا يملك. وفي رواية ولعن المؤمن كقتله. يعني فيما لا يملك عندك
هذا او - [00:12:19](#)

ها؟ اي نعم. فيما فيما لا يملك. ايه يعني مثل لو النذر اتلاف مال جاره ولا دابته ولا السلام عليكم قال وفي رواية من ادعى دعوة
كاذبة يتكرر بها لم يزد الله الا قلة - [00:12:40](#)
باب النذر عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية يوما
في المسجد الحرام. قال فاوفي بنذر - [00:12:58](#)
هذا فيه دلالة على ان الكافر لو اسلم. ويعني وكان قد نذر في الجاهلية يوفي بنذره في الاسلام. لان النذر عهد مع الله تبارك وتعالى
قبيح ان يسلم ويترك ما عاهد الله عليه - [00:13:08](#)
مطلقا نعم قال رحمه الله عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير
وانما يستخرج به من البخيل - [00:13:21](#)

عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه انه قال نذرت نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله الحرام الى بيت الله الحرام حافية فامرني ان
استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:13:34](#)
وقال لي تمشي ولتركب. عن عبدالله ابن عباس على كل حال عليها الكفارة. لما جاء في حديث مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال كفارة النذر كفارة يمين. نعم - [00:13:44](#)
واحد السلام عليكم. قال رحمه الله عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه
وسلم في نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه - [00:13:56](#)
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها عن كعب بن مالك رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع
من مالي صدقة الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله - [00:14:06](#)
صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك باب القضاء عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من احدث بامرنا هذا ما ليس منه فهو رد. وفي لفظ من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. وعن عائشة - [00:14:19](#)
رضي الله عنها انها قالت دخلت ودخلت هند بنت عتبة امرأة ابي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان
ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الا ما اخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح -
[00:14:34](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك عن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم سمع جلابة - [00:14:50](#)
بات خصم بباب حجرته فخرج اليهم. فقال الا انما انا بشر وانما يأتيني الخصم فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض. فاحسبوا انه
صادق فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من نار فليحملها او يذرها. عن عبدالرحمن بن ابي بكر رضي الله عنه انه قال -
[00:15:00](#)

كتب ابي وكتبت له الى ابنه عبد الله بن ابي بكر وهو قاض بسجستان الا تحكم بين اثنين وانت غضبان فاني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا - [00:15:19](#)
احد بين اثنين وهو غضبان. وفي رواية لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان. عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا انبئكم - [00:15:29](#)
الكبائر قالها ثلاثا قلنا بلى يا رسول الله. قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين. وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور ما

زال يكررها حتى يقول ما ليته سكت في دلالة على ان - 00:15:39

الكبائر فيها هي مراتب واكبر الكبائر كذلك مراتب والا لا شك ان الاشراك بالله اعظم من عقوق الوالدين يا شيخ لكن النبي صلى الله عليه وسلم جعلها جميعا لقبحها جعلها مع الشرك نسأل الله العافية نعم - 00:15:55

السلام عليكم. قال رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه - 00:16:15

ولو كان اصدق الخلق فيها اطيب من الصحابة في هذه الامة ومع ذلك ما يقبل منه يا شيخ اقضية كثيرة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ما يقبل منهم الا البيهني يا شيخ - 00:16:25

لابد من بينة ولو كان انسان من اصلح الصالحين قضاء شيء وصلاحك شيء ثاني. نعم السلام عليكم. قال رحمه الله كتاب الاطعمة عن النعمان ابن بشير رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول واهوى النعمان باسماعيه الى اذنيه -

00:16:38

ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس. هذا رويناه مسلسل بوضع الاصبعين في الاذنين نعم فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالرعية يرعى حول حينما يوشك ان يرتفع فيه.

الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارم - 00:16:56

الاوان في الجسد مغة اذا صلحت صلح الجسد كله. واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال انفجنا اربنا فساع القوم فلغبوا وادركتها فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعثها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذها فقبله - 00:17:19

لغبوا اعيوا عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها انها قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا فاكلناه. وفي رواية ونحن بالمدينة عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان جمهور العلماء يعني يرون جواز - 00:17:40

اكل الخير الخيل ما في شي. ابو حنيفة هو الذي يمنعه فقط. اما مالك فكرهه لم يحرمه. هذا هو الصحيح من مذهب مالك نعم وقلنا لكم ان اوسع المذاهب في الاطعمة - 00:17:56

المالكية واضيقهم الحنفية متوسطة بينهم في يعني في الاطعمة وكذا في الصيد يعني احمد والشافعي رضي الله عنهم جميعا نعم السلام عليكم قال رحمه الله عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل ولمسلم وحده انه قال اكلنا - 00:18:12

زمان اخاير الخيل وحمم الوحش ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار الاهل عن عبدالله بن ابي اوفى رضي الله عنه انه قال اصابتنا مجاعة ليالي خبير فلما كان يوم خبير وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها. فلما غلت بها القدور نادى منادي رسول الله صلى الله - 00:18:34

الله عليه وسلم ان اكفى القدور ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا عن ابي ثعلبة رضي الله عنه انه قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية. عن ابن عباس الحمر الاهلية هذي اللي اللي هو هذا ابو صابر - 00:18:49

يسمونه ابو صابر هذا الابيض هذا يعني كان فيه كلام لبعض الصحابة قديما ولكن بعد ذلك انعقد الاجماع كما قال ابن عبد البر على تحريمه السلام عليكم. قال رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاوتي بضب - 00:19:04

نوذ فاهوى اليه رسول الله حنين السلام عليكم فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة لات في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان يأكل. فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده - 00:19:28

قلت احرام هو يا رسول الله؟ قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فاجدونى فاجدونى اعافه. هذا استدل به الجمهور على ابي حنيفة رضي الله عنهم جميعا في تحريم في في ابو حنيفة كان يرى تحريما الضب - 00:19:44

وبالمناسبة الحديث مروي هذا اللي قواه السيوطي وبعض المتأخرين في يعني في تحريم الضب ليس هو محفوظا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم في في التحريم يعني يعني يشبه انه - [00:20:00](#)

على كل حال مرسل لكن الجمهور استدلوا بهذا الحديث على جواز اكل الضب. نعم. لكن النبي صلى الله عليه وسلم ما اكله لانه يعافه ما ما اعتاد عليه نعم السلام عليكم - [00:20:16](#)

قال خالد فاجتررته فاكلته والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر. المحنود المشوي بالرضف وهي الحجارة المحمى عن عبد الله ابن ابي انفاء رضي الله عنه انه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد. هذا محل اجماع. جواز اكل جراد محل اجماع - [00:20:31](#)

لكن على كل حال يعني عندنا رواية حكاها في الانصاف يعني يعني وفاقا لمالك انها اذا ماتت وجدت ميتة فلا تؤكل يعني هي اذا اخذت يعني يجوز اكلها بالاجماع. نعم - [00:20:49](#)

السلام عليكم. وهكذا عندنا الرواية الثانية كما في المنتهى وغيره شرف المنتهى وغيره اللي هو لو ماتت من البرد مثلا لا تؤكل الا الصحيح في هذا كله انها تؤكل نعم - [00:21:10](#)

السلام عليكم قال رحمه الله عن زهد بن مضر الجرمي قال انه قال كنا عند ابي موسى رضي الله عنه فدعا بمائدته وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بني تيم الله احمر شبیهه - [00:21:25](#)

بالموالي فقال له هلم فتلکاً فقال هلم فاني قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه. الدجاج لا خلاف في جوازه كما قال الموفق رحمه الله جائز ما في شيء - [00:21:36](#)

نعم لكن هذا ما نفس ما تستزيغه هذا واحد دوي جابوا له دجاج ويوم جو ما اعتاد عليه اعتاد على اللحم جابوا له الدجاج قالوا والله ما تاكل. قال لو فيها خير ما سموها دجاجة - [00:21:49](#)

الناس وما تشتهي انا يعني والنفس وما تشتهي ما تلزمه ولا تجعل هذا في دينه لا لا ما ما يبيها غصب ما يبيها قال رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلحقها او يلحقها. هذا التماسح حصل - [00:22:07](#)

في خلاف يعني في في اكله بين العلماء وشوف ما شاء الله بعض الشباب ما شاء الله يقطعه ويشويه ويأكله ولهذا سئل كما روى ابن ابي شيبه ظن عطاء الخرساني. عن الفيل. تعرفون الفيل فيه خلاف في اكله - [00:22:32](#)

من اشتهاه واكله. اللي يشتهي ياكله بعض الناس ما شاء الله مثل عصا موسى تلقى فيما يأكل كل شيء ما هب ودرج هذا ما شاء الله نفسه يعني تصلح لمسائل الخلاف - [00:22:49](#)

قال رحمه الله باب الصيد عن ابي ثعلبة القشني رضي الله عنه انه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض قوم من اهل كتاب افأكل افأكل في انيتهم؟ وفي ارض وفي ارض اصيد بقوس وبكلب الذي ليس بمعلم وبكلب معلم. فما يصلح لي؟ قال - [00:23:09](#)

قال اما ما ذكرت يعني من انية اهل الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوا هذا وصف هم سألوه عن وصف - [00:23:30](#)

انهم لا يغسلونها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تأكلون فيها تمام؟ يجب ان ننتبه لهذه فان كان يعني ما وجدت غيرها قال اغسلوها واكلوا فيها هذه صورة الحديث - [00:23:45](#)

لكن لو كانوا يغسلونها ما رأيكم؟ نأكل ها؟ لا يغسلونها يا شيخ. هم الغربيين يغسلونها بالبليّة هذي اسمها وغسالة اللي هذي تجلس لها ثلاث ساعات وهي والله تشان يطلع اللون يا شيخ من الغسيل - [00:24:00](#)

ما هي ببسيطة غسيل قوي يا شيخ نعم لو كانوا يطبخون بها هذه مسألة يعني يتساهل فيها بعض الناس. يروح يجي المحلات ولا اللي يبيعون الاكل والقدر او الزيت يغلى به ماذا - [00:24:22](#)

يغلى به الخنزير ويغلى به الدجاج وهذا اللسان هو اللي ينبغي انه يتورع عنه لكن ما دام الاناء يغسلونه خلاص ما دام الكلام مع العلة يا اخواني الكلام مع العلة العلة موجودة ولا ما هي موجودة - [00:24:41](#)

يدور الحكم بدورانها لكن هذه الصورة اللي قد تخفى على بعض الناس يقول لا لن تجدوا فيها لا لا هم سألوه عن ماذا سألوه عن انية لا تغسل فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم هذا الكلام - [00:24:59](#)

ولا شك ان الخروج من هذا كله انك ما تأتي الى يعني الى اوانيههم هذا احسن لكن كثير من الناس تعرفون هناك يسكنون الفنادق ويسكنون بيوت ايجار وبيوت مدري ايش يسمون هذه - [00:25:15](#)

يعني اللي تكون مجهزة نعم السلام عليكم قال قال فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاصلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فقل وما صبت بكلب كالمعلم فذكرت اسمه - [00:25:31](#)

الله عليه فقل وما صبت بكلبك غير المعلم فادركت ذكاته فقل عن همام ابن الحارث عن علي ابن حاتم رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اني ارسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي. واذكر اسم الله فقال اذا ارسلت كلبك المعلم - [00:25:46](#)

وايضا شف لاحظ قال ارسلته اذا ارسلته وانت ذكرت اسم الله يسترسل يسمع كلامه واذا زجرته ينزجر وتذكر عليه اسم الله هذه الثلاثة شروط لابد منها وبيأتي الان في بقية الكلام في الشروط وذكرت اسم الله عليه فقل ما امسك عليه هذا شر - [00:26:00](#)

لابد ان يمسك عليك بخلاف الطير الكلاب تختلف عن الطير الطيور اللي هي النصور هذي والعقال نحن سألنا ناس كثيرين في عدة بلدان هل تأكل ولا ما تأكل لان عندنا رواية في المذهب حكاها في الانصاف ان الطيور خاصة وهي من المفردات - [00:26:20](#)

الطيور خاصة يجوز ولو أكلت لان في الحديث كل ما امسكنا عليك واطاهر القرآن لكن لما سألناهم نبي نشوف الرواية عن احمد واذا هي الرواية جيدة يا شيخ اللي هو انهاء هذه الطيور - [00:26:41](#)

يعني حتى بعضهم يقول ان الطيور عقلها صغير يعني مهيب مثل الكلاب تستوعب وتفهم وتفيلك تمتثل تقدر لك ما تعطيها. بخلاف الطيور الطيور يعني مثل القرد يعني عقله اصغر من يعني ظفره - [00:26:55](#)

تحسن له وتعطيه لك ساعة وتغسله وتحمله ثم بعد ذلك قل له كذا وش يسوي لك الطير يعتدي عليك يا شيخ بخلاف الكلب الظاهر والله اعلم كما في الرواية الثانية عندنا في المفردات ان ان الطير يختلف عن غيره - [00:27:18](#)

سلام عليكم قال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فقل ما امسك عليك قلت وان قتلنا قال وان قتلنا ما لم يشركها كلب ليس منها. قلت له فاني ارمي بالمعراج - [00:27:38](#)

فاصيب فقال اذا رميت بالمعراج فخرق فكله وان اصابه بعرض فلا تأكله. لماذا؟ لانه صار وقيل عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير. ما اكل السبع قال ايش في الاية؟ والموقوفة. والموقوفة والمتردية والنطيحة - [00:27:50](#)

هذه من المقولة وقيل صار. نعم السلام عليكم قال رحمه الله وحديث الشعبي عن عدي نحوه وفيه الا ان يأكل الكلب فان اكل فلا تأكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه. وان خلقها كلاب من غير - [00:28:07](#)

فيها فلا تأكل فانما سمعت على كلبك ولم تسم على غيره. وهذه مسألة يعني ينتبه لها الانسان. نبه اليها في حديث الشعبي. نعم السلام عليكم قال وفيه اذا ارسلت كلبك المكلف فاذكر اسم الله المكلف يعني المعلم - [00:28:23](#)

مكلمين معلمين نعم قال فان امسك عليك بادرته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فقله. فان اخذ الكلب زكاته وفيه ايضا اذا رميت بسامك فاذكر اسم الله عليه. وفيه فان غاب عنك يوما او يومين وفي رواية ليومين والثلاثة فلم تجد الا اثر سامك فقل ان شئت. وان - [00:28:38](#)

ان شئت ما لم ينتن فاذا انتن ما تأكله يا شيخ ليه لانه دل على انه ميتة نعم فان وجدته غريقا في الماء فلا تأكل فانك لا تدري الماء قتله او سهلك. نعم. عن سالم ابن عنان عن سالم عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله - [00:29:02](#)

صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا الا كلب صيد او ماشية فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان. قال سالم وكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول او كلب حرف وكان صاحب حرف - [00:29:21](#)

قد ظبط الحديث هذا المعنى ولو مو بمعنى التشكيك فيه والله اعلم. نعم السلام عليكم. قال رحمه الله عن رافع ابن خديجة رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة من تهامة فاصاب الناس جوع فاصابوا ابلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:34](#)

في اخريات القوم ففعلوا وذبحوا ونصبوا القدور فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فاوفيت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فلذ منها بعير فطاب فاعياهم وكان في القوم خير هرب. هرب احد احد الابعة هذه هربت وهذا خلاص توحش الان. نعم - [00:29:49](#)

السلام عليكم قال وكان في القوم خيل يسيرة فاهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله فقال ان لهذه البهائم اوى كاوابد الوحش. فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال قلت يا رسول الله انا لا اقول عدو غدا وليس معنا مدى افندبح بالقصب؟ قال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فقولوا ليس السن والظفر - [00:30:10](#)

وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة. اما السن يعني وكل عظم لا يحل الذبح به. هذا المعنى واما الظفر هذا قال حبشة يعني سكين قوم كفار - [00:30:31](#)

وهؤلاء الكفار من شعائره الذبح بماذا في هذا الظفر ومن شعائره وكيف عرفنا هذا ها قال لقوم كفار في الرواية مثل ما نهى النبي صلى الله عليه وسلم في لبس الحمرة - [00:30:48](#)

حديث اللي ييجي كتاب اللباس قال لباس قوم كفار ولا الحمرة ما في شي يا شيخ النبي صلى الله عليه وسلم لبسها في حديث البراء لكن لانها لها شكل والسفرة كذلك لها شكل - [00:31:06](#)

يعني اذا كانوا يلبسونها على شكل في لون معين بشكل معين. كذلك يمنع لاجل التشبه نعم السلام عليكم قال رحمه الله العوابد الوحش التي قد توحشت ونفرت من الناس يقال ابدت ابدا ابو انا مهيب عندي هذي لكن هي ابدت - [00:31:20](#)

تأبد او تعبد لا بأس تعبد ابودا نعم ابدت تعبد ابودا قال باب الاضاحي عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنني ذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاح - [00:31:39](#)

الاملاح الاكبر وهو الذي فيه سواد وبياض كتاب الاشربة عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه قال على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما بعد ايها الناس انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العيد - [00:31:58](#)

والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل. ثلاث وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد اينما فيهن عهدا تنتهي اليه. الجد والكاللة وابواب من ابواب الربا - [00:32:12](#)

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن المثل فقال كل شراب اسكر فهو حرام. البتة نبذ العسل. عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما انه قال بلى - [00:32:25](#)

عمر رضي الله عنه انه ان فلانا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوب فجملوها فباعوها. هذا الحديث اصل في منع الحيل. والعقوبة عليها والوعيد عليها. نعم - [00:32:35](#)

قال رحمه الله كتاب اللباس عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة - [00:32:52](#)

حذيفة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في انية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا ولكم - [00:33:02](#)

في الآخرة عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال ما رأيت من ذي في حلة حمراء احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يظلم منك - [00:33:12](#)

بعيد ما بين المنكبين ليس بالقصر ولا بالطويل. وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع. امرنا قيادة المريض واتباع الجنابة وتشميت العاطس وابزال القسم او قال المقسم. ونصر المظلوم واجابة

الداعي وافشاء السلام ونهانا عن خواتيم او قال عن - [00:33:22](#)

اتخذت من عن تختم الذهب وعن شرب بالفضة وعن الميائل وعن القس المياثر هي المراكب او السروج هذه التي تكون من حرير خالص نعم اللي هي فسرهما عندك ولا ما فسرهما - [00:33:42](#)

الثياب التي يكون الخلط الحرير فيها اكثر يلي هو غالبها الا قليلا منهم اما اذا كان فيها يعني شيء من حرير آآ يعني يعني اما يصل للنصف او اقل او ازيد بقليل. فهذا قد لبسه الصحابة. لبسه جمع من الصحابة - [00:34:00](#)

نعم قال وعن لبس الحرير والاستبرق والديباج. الان استبرق الحرير الغليظ والديباج الحرير الفاخر. نعم السلام عليكم. الديباج هو افخر الحليب نعم قال رحمه الله عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب فكان يجعل فسه في باطن كفه اذا لبسه فصنع الناس ثم انه جلس فنزع - [00:34:21](#)

وقال اني كنت البس هذا الخاتم واجعله فسه من داخلي فرمى به ثم قال والله لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم. وفي لفظ جعله في يده اليمنى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:34:45](#)

وعن لبوس الحرير لا هكذا ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه. السبابة والوسطى ولمسلم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا الا موضع اصبعين او ثلاث او اربع - [00:35:00](#)

كتاب الجهاد. نعم. عن عبدالله بن ابي اوفى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها انتظر حتى اذا مالت الشمس قام فيهم فقال يا ايها - [00:35:13](#)

الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا. واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف. ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم - [00:35:23](#)

عن سعد بن سعد السعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع صوت احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها - [00:35:39](#)

روحة يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة خير من الدنيا وما عليها. عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان تادب الله ولمسلم تضمن الله - [00:35:49](#)

من خرج في سبيل الله يخرج الله الا جهاد في سبيلي وايمان بي وتصديق رسولي فهو علي ضامن. ان ادخله الجنة او او ارجعه الى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من اجل او غنيمة - [00:35:59](#)

ولمسلم مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم وتوكل الله وتوكل الله للمجاهد في سبيله بان ان يدخله الجنة او يرجعه سالما مع اجر او غنيمة. يرجع كذلك. نعم - [00:36:13](#)

انه قال وعنه رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلم يكلم في سبيل الله الا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون الدم والريح ريح المسك - [00:36:29](#)

عندي يد مي ولا اللي انت قريتها وش صار من باب علي ما يعلم. نعم. يعني سال دمه هذا المعنى قال رحمه الله عن ابي ايوب

الانصاري عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله او راحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت اخرجه مسلم عن انس - [00:36:41](#)

ابن ما لك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله او راحة خير من الدنيا وما فيها. اخرجه البخاري عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنين وذكر قصة فقال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلًا له عليه بينات فله سلبه - [00:36:58](#)

السلف محل خلاف بين العلماء اللي هو ما يؤخذه الغازي. اولاً لابد ان يكون باذن الامام في اصح القولين الامام يقول من قتل قتيلًا فله سلبه في الجهاد الامر الثاني ان السلف فيه شيء متفق عليه وهو ما على المقاتل من اللباس وخيله التي يركبها - [00:37:16](#)

وترسة او سلاحه فقط هذا محل تقريبا اتفاق والبقية مع الخلاف. مثل الجنين. الجنين هو الخيل الثاني اللي يحطه يعني احتياطه. اي

مقاتل معه وهكذا متاعه اللي في وخرجه اللي في - 00:37:35

في الخيمة كان عنده مال حطه في خيمة المعسكر مثلا هذه كلها حصل فيها خلاف بين العلماء هل تدخل في السلف او لا الجمهور لا

تدخل هذه الاشياء في السلف - 00:37:52

قال رحمه الله عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند

اصحابه يتحدث ثم ان فات فقال النبي - 00:38:05

صلى الله عليه وسلم اطلبوا وقتلوه فقتلت فقتلته فنقلني سلبه. وفي رواية فقال من قتل الرجل فقالوا ابن الاكوع فقال له سلبه اجمع. عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد فخرجت فيها فاصبنا ابلا

وغنما فبلغت شماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا رسول الله - 00:38:16

صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا. وعنه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا جمع الله الاولين والآخرين يرفع لكل

غادر لواء فيقال هذه غدرة - 00:38:38

فلان ابن فلان عنه رضي الله عنه ان امرأة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول الله صلى الله عليه

وسلم قتل النساء والصبيان لان الجمهور على ان - 00:38:48

المسلمين للكفار هو لاجل قتالهم كما قال الله عز وجل وقتلوا في سبيل الله ما هو الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب

المعتدين الكبار الرهبان الصغار النساء هذولا ليسوا مقاتلة - 00:38:59

عندنا ما يكون عليهم جزية ممن يقدر على حمل السلاح او يحمل الا ان العلماء رحمهم الله استثنوا في من ممن كان له رأي اذا كان له

رأي حتى لو كان عمره مئة سنة يا شيخ - 00:39:18

وجالس مكسرة رجله ويده طائرة في حرب. وحالته حالة وله رأي لا هذا يقتل يا شيخ قتلوا امية بن ابي الصلب تعرفون قصته سلام عليكم. قال رحمه الله عن انس بن مالك رضي الله عنه ان عبدالرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكى القملة الى النبي صلى الله

عليه وسلم في غزات لهما فرخص لهما في - 00:39:35

قميص الحرير ورأيت عليهما عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم

يوجف المسلمون عليه بخير ولا ركاب وكانت لرسول الله صلى الله عليه - 00:40:01

خالصا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل ما بقي في القراع ثم يجعلوا ما بقي في القراع والسلاح

عدة في سبيل الله عز وجل. عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اجر النبي صلى الله عليه وسلم ما ضم من الخيل من

الحفيا الى - 00:40:14

الوداع واجرى ما لم يدمر من الثنية الى مسجد بني زريق قال ابن عمر وكنت فيمن اجري قال صبيان من الحفيا الى ثنية الوداع

خمسة اميال او ستة مثالية الوداع الى مسجد بني زريق الميل. وعنه رضي الله عنه انه قال عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم

يوم احد وانا ابن وانا ابن اربع عشرة. فلم - 00:40:31

وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمسة عشرة فاجازني يعني استدل به الامام احمد رحمه الله كما هو المشهور عندنا من المذهب

اتفاقا للشافعي ان بلوغ الخمسة عشر من من من البلوغ - 00:40:51

وهذا الحديث اصل فيها. اصل في ذلك. حتى ان بعض اصحاب ابي حنيفة كمحمد ابن حسن يعني ابي يوسف رحمة الله عليهم جميعا

وافقوا يعني يعني من قال به من السلف وافقوا المذهب ووافقوا المذهب الشافعي. نعم - 00:41:05

السلام عليكم. قال رحمه الله عنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما. وعنه

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله - 00:41:23

الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث في سرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش عن ابن موسى عبدالله ابن قيس رضي

الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا وعنه رضي الله عنه انه قال سئل رسول الله صلى الله

عليه وسلم - 00:41:33

الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء. اي ذلك في سبيل الله عز وجل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هذه هي العليا فهو في سبيل الله - 00:41:49

كتاب العتق عن عبدالله الفقهاء رحمهم الله عندنا في مذهب احمد يعني يجعلون كتاب العتق اخر باب لماذا لسببين تفضلوا يا شيخ الشيخ الكريم ها نعم احسنت. وايضا في سبب ثاني - 00:42:02

الان في الاحكام الاحرار راحت بقي احكام العبيد لكن هم مقصودهم انهم يتفائلون بذلك ويرجون الله تبارك وتعالى ان يعتق رقابهم من النار. فلاجل ذلك يختمون بكتاب العتق عندنا في مذهب احمد نعم - 00:42:26

السلام عليكم. قال رحمه الله كتاب العتق عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغه - 00:42:44

ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل فاعطى شركائه حصصهم. وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق. هذا مسألة السعاية عند العلماء احسن الله اليكم. قال رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق من اعتق شقيقا له نصيبا. نعم - 00:42:54

من اعتق شقيقا من مملوك فعليه خلاصه في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي غير مشتوق عليه عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال دبر رجل من الانصار غلاما له. يعني التدبير هو عتق العبد - 00:43:15

على الموت يقول اذا انا مت فانت معتق نعم. هذا خلاف ام الولد. ام الولد لا. هي عنده يطأها فاذا مات هذا الانسان او جاءت بولد خلاص تكون حرة نعم - 00:43:31

السلام عليكم قال وفي لفظ بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بثمانمائة درهم - 00:43:48

ثم ارسل ثمنه اليه. هذا فيه دلالة على ما هو المشهور عندنا من المذهب للشافعي في جواز بيع المدبر اه على وصفه لانه البائع يعرف انه مدبر ومع ذلك قبل - 00:43:58

لابد من البيان اه اسأل الله تبارك وتعالى ان اه يجزيكم خير الجزاء عن الاستماع وقد اجزت لكم رواية هذا الكتاب عني وجميع مالي وعني واسأل الله تبارك وتعالى ان يتقبل منا ومنكم صالح الاعمال - 00:44:15

بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم لك الحمد ان تنور السماوات والارض وما فيهن ولك الحمد انت قيوم السماوات والارض ومن فيهن. ولك الحمد انت ملك السماوات والارض ومن فيهن اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت. وتولنا فيمن توليت. وقنا شر ما قضيت. فانك تقضي ولا يقضى عليك - 00:44:31

اللهم انا نعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا نحصي ثناء عليك. انت كما اثنيت على نفسك. اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم اللهم بارك في هؤلاء الاخوة الكرام الذين جاءوا من كل مكان لسماع حديث رسولك يذهب الناس بالشاة والبعير ويذهبون - 00:44:53

في حديث رسولك الى رحالهم. اللهم بارك في اسماعهم وابصارهم وقواتهم وفي ازواجهم وفي والديهم وفي ذرياتهم يا حي يا قيوم. اللهم بارك في من بنى هذا المسجد في والديه وولديه - 00:45:18

واولاده وازواجه وذرياتهم جميعا يا حي يا قيوم. اللهم بارك من كان سببا في هذا اللقاء الكريم مع هؤلاء الكرام اللهم اغفر ذنبهم وبارك فيهم يا حي يا قيوم. اللهم انصر المستضعفين في كل مكان. اللهم انصر المستضعفين في كل مكان. اللهم انصر اخواننا في فلسطين وفي كل مكان - 00:45:35

يذكر فيها اسمك اللهم انزل بأسك بأعدائهم الذي لا يرد عن القوم المجرمين. اللهم انزل بهم بأسك الذي لا يرد عن القوم المجرمين. اللهم انا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم. سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب -

